#شرح_صحيح_مسلم) مكتمل (

المجلس)951(| شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد. وعلى آله وصحبه اجمعين. اما وبعد فيقول الامام ابو الحسين مسلم الحجاج النيسابوري رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح - 00:00:00

قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنهما ها قال وحدثناهم قتيبة قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم - 00:00:19

عن ابيه عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنهما انه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول الله جئت اهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ - 00:00:37

رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال فهل عندك من - 00:01:00

شيء؟ فقال لا والله يا رسول الله. فقال اذهب الى اهلك. فانظر هل تجد شيئا؟ فذهب ثم رجع قال لا والله ما وجدت شيئا. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انظر ولو خاتما من حديد - 00:01:19

فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد. ولكن هذا ازاري. قال سهل ما له ولد فلها نصفه. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما تصنع باذارك الا لبسته لم يكن - 00:01:40

عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء. فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام ورآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا. فامر به فدعي. فلما جاء قال ماذا معك من - 00:02:00

قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها. فقال تقرأهن عن ظهر قلبك؟ قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن هذا حديث ابن ابي حازم وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ - 00:02:19

قال وحدثناه خلف بن هشام قال حدثنا حماد بن زيد حاء قال وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم عن الدراوردي. قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة. كل - 00:02:41

كلهم عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه بهذا الحديث. يزيد بعضهم على بعض. غير ان في حديث زائدة قال فقد زوجتكها فعلمها من القرآن بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك - 00:03:01

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد هذا الحديث عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه يتعلق بالصداق وان الصداقة مطلوب الزواج وانه يكون في يكون في القليل - 00:03:21

ويكون في الكثير ولكن لا يقال في المهور وانه ان لا يلزم تسميته بالعقد فان سمي وان لم يسمى فانه يصار الى الى مهر البدع اللي صاروا الى مهر المثل - 00:03:43

ما يعني يمكن ان يكون العقد بدون ذكر الصداقة وان ذكر الصداقة وحصل اتفاق على مقدار معين والا فانه يشار الى مهر المثل وهنا وهذا الحديث يدل على ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم من قلة ذات اليد - 00:04:03

وان الواحد منهم لا يكون عنده شيء اصلا كما جاء في هذا الحديث عن ابن سعد ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت

وهبت لك نفسي فصوب فيها النظر وخفضه فصوبه يعني رفع يعني نظر الى اعلى وخفضه يعني نظر الى - 00:04:23
ما اسفل ما ثم انه سكت عليه الصلاة والسلام ولم يجبها بشيء آآ لما قال لما لم يجيبها بشيء جلست وهذا يدل على يعني حسن اخلاقه صلى الله عليه وسلم ومعاملته الطيبة. لانه لما لم يكن يعني يريدها ما اجابها جواب يجرحها - 00:04:46
او يؤثر عليها او يقول لا اريدك ولا حاجتي فيك. وانما سكت عليه الصلاة والسلام. وكما يقول الجواب ما يكره السكوت لرباع سكت عليه الصلاة والسلام يعني ولم يجبها بشيء وهذا يدل على كمال اخلاقه عليه الصلاة والسلام - 00:05:15
فقام رجل من الانصار وقال يا رسول الله ان لم يكن لك حاجة بها فزوجنيها وهذا ايضا من الادب لانه قال ان لم يكن لك به حاجة لانه لما رآه ساكتا ولم يجبها بشيء يعني فهم او ظن انه لا يريدها - 00:05:35
فقال يا رسول الله ان لم يكن لك حاجة فزوجنيها فالرسول عليه الصلاة والسلام يعني قال يعني هل عندك ما تصدقها؟ هل عندك صداق قال ما عندي؟ قال اذهب الى اهلك لعلك تجد شيئا - 00:05:52
فذهب ورجع وقال انه لا يجوز شيئا يلتمس ولو خاتم من حديث وقال انه لا يجد ولا ختم من حديث وقال ان هذا ازاري لانه يظهرها اياه ويعطيها اياه فالرسول صلى الله عليه وسلم قال ان - 00:06:12
ان يجارك لا تستفيدوا منه شيئا لانك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان كانت لبسته لم يكن عليك منه شيء اه فجلس وسكت ثم انه ولى وذهب مما رأى انه ما اجيب - 00:06:29
وانه ليس عنده صداق وهذا يدل على ان الصداقة لابد من وانه متعين لما ولاه رآه موليا دعا به او دعاه فرجع وقال هل معك شيء من القرآن قال نعم معي اه سورة كذا وكذا قالت احفظها عن ظهر قلب - 00:06:48
قالوا نعم قال اذهب وقد ملكتك بما معك من القرآن هذه الرواية مطلقة يعني يعني من لفيها بما معك من القرآن ما فيها ذكر المهر لكن رواية ثانية قال فعلمها - 00:07:10
يعني علمها يعني هذه السور التي ذكرها ومعنى ذلك انه حصل لها فائدة وحصل اه لها مهر هو تعليمها مما لم يوجد مال ولو كان يسيرا قليلا لما لم يوجد - 00:07:28
اه ارشده او امره بان يعلمها شيء من القرآن. ودل هذا على ان ذلك سائر وان ذلك جائز وانه اذا عمل لها عملا او عمل او قام بعمل مثل هذا التدريس لسور من القرآن - 00:07:45
فان ذلك يكون صداقا لان هذه فائدة لانها لو ارادت ان تحصل شيئا عن طريق التعليم قد تدفع شيئا في مقابل هذا التعليم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم تعليمه تعليمه اياها يكون مهرا لها. يكون مهرا لها. وما جاء بذكر حاتم من حديد - 00:08:01
قد جاء النهي بالنهي عن لبس الحديد. وانه حلية اهل النار وآآ ما جاء في الحديث يحتمل ان يكون ذلك قبل ان يبلغ الرسول عليه الصلاة والسلام يعني آآ آآ هذا الذي منع من لبس الحديد وقد يكون يعني بعد ذلك ولكنه اراد - 00:08:25
ان يتموله ويمكن ان هذا الحديث يغير الى شيء اخر وانه يستفاد منه في غير في غير آآ في غير التحتم جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:51
صعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بي حاجة فزوجنيها. فقال فهل عندك من شيء؟ فقال لا والله يا رسول الله - 00:09:20
قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا؟ فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا. فقال صلى الله عليه وسلم انظر ولو قاتم من حديث فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد. ولكن هذا ازاري قال سهل ما - 00:09:42
رداء فلها نصفه. وقال صلى الله عليه وآله وسلم ما تصنع بازالك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء. والا لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام - 00:10:02
فرآه صلى الله عليه وسلم ولي فامر به فدعي. فلما جاء قال ماذا معك من القرآن؟ قال معي سورة كذا وكذا عددها فقال تقرأهن عن ظهر قلبك؟ قال نعم. قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن. ويعني الرسول عليه الصلاة - 00:10:18

سلام يعني اه اه يعني يوهب له ويعني يحصل له ذلك يعني بدون عقد وبدون زواج وكذلك الواهبة التي تهب نفسه او وهبت الرسول صلى الله عليه وسلم الرسول هو الذي تولى لتزويجها - 00:10:39

حيث قال اذهب فقد ملكت لما معك من القرآن الجريد قال احدنا قتيبة ابن سعيد الثقافي عن يعقوب عبدالرحمن القاري عن ابي حازم. وهو سلمة بالدينار عن سهل ابن سعد الساعدي لانه اذا جاء ابو حازم يروي عن سهل فالمراد به بالدينار. واذا جاء ابو حازم يروي عن ابي هريرة - 00:10:59

والمراد به سلمان الاشجعي قال حاء وحدثناه قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سالم بن سعد قال حدثناه خلف بن هشام عن حماد ابن زيد حا وحدثنيه زهير ابن حرب عن سفيان ابن عيينة وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم عن الدراوردي - 00:11:26

هو هو عبد العزيز بن محمد الدراوردي وحدثنا ابو بكر وابي شيبة عن حسين بن علي عن زائدة ابن قدامى كلهم عن ابي حازم عن سالم ابن سعد يقول سائل هل هذا الحديث فيه جواز انكاح المرأة من غير وليها - 00:11:49

هذا بالنسبة للرسول صلى الله عليه وسلم يعني الرسول صلى الله عليه وسلم يعني يعني حصل منه ذلك من هذه الواهبة ويعني والمرأة لابد يعني لا تزوج الا بولي لكن الرسول صلى الله عليه وسلم له ان يتزوجها يعني بدون ولي ولا هو ان يزوجها بدون ولي كما حصل فقد ملكتها ملكتك بما معك من القرآن - 00:12:08

لكن غير الرسول صلى الله عليه وسلم بقصة واهبة ليس لاحد ان يعني يزوج يعني تزوج نفسها او يزوجها غير وريثة يزوجها وليها الخاص او العام الفحص الذي هو ابوها واخوها - 00:12:33

او ابنها او عمها او عمها فكان لا يكون يعني وليا والعامل اللي هو السلطان وكذلك الوكيل للسلطان الاب او العم او كذا او وكيل السلطان لابد من ولي ذلك يحيا الا بولي. نعم - 00:12:53

يقول هل يمكن يستدل ان ولي امر المسلمين له ان يزوج اي امرأة من رعيته فاذا كان لها اذا كان لها اذا كان لها يعني ولي ليس له ان يزوجها - 00:13:21

يعني الشيطان اذا كان ما في ولي يصير ولي ان نقول يعني ابوها موجود يروح يزوجها السلطان هذا ليس هل استأذنها النبي صلى الله عليه وسلم لما زوجها ويعني اه يعني في ما امكن - 00:13:34

يعني ما نعرف يعني شيء يتعلق لكن الكلام كله جرى وهي ساكتة ومعلوما انها اذا اختار لها الرسول وسلم احد زار لها احد او زوجها الرسول صلى الله عليه وسلم فانها لا تمانع لكن الحديث ما فيه ذكر آآ انه استأذنها - 00:13:53

قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبد العزيز ابن محمد قال حدثني يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهاد ها قال حدثني محمد ابن ابي عمر المكي واللفظ له - 00:14:16

قال حدثنا عبد العزيز عن يزيد عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انه قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم كم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه ثنتي عشرة اوقية - 00:14:26

ونشأ قالت اتدري ما النش؟ قال قلت لا. قالت نصفه في فتلك خمس مئة درهم. فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه ما ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها وقد سئلت عن عن صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم في ازواجه - 00:14:48

فاخبرته بان بانها خمس مئة درهم قال انها اثنعشر اوقية ونشأ يعني نصف النشوة النصف ويوقيه اربعون درهما فيورث اربعون درهما في اثنى عشر يطلع اربع مئة وثمانين ويضاف اليها عشرون درهما وهي نصف الاربعين الذي هو نصف الوقية فيكون المجموع خمس مئة درهم - 00:15:11

هذا هو صداق ازواج رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه نعم قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم عبد العزيز ابن محمد عن يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهادحة قال حدثني محمد ابن ابي عمر المكي عن عبدالعزيز عن يزيد عن محمد ابن - 00:15:36

ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة وهذا حديثنا يحيى ابن يحيى التميمي وابو الربيع سليمان ابن داوود العتكي وكتيبة ابن سعيد واللفظ اليحيى قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا حماد بن زيد - 00:15:56

عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف هجر سفرة فقال ما هذا؟ قال يا رسول الله اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب - 00:16:12

قال فبارك الله لك او لم ولو بشاه قال وحدتنا محمد بن عبيد الغبري قال احدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ابن مالك ان عبدالرحمن بن عوف تزوج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:28

على وزن ذوات من ذهب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاء. قال وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا وكيع قال اهلتنا شعبة عن قتادة وحميد. عن انس - 00:16:42

ان عبدالرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب. وان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال له اولم ولو بشاه. قال حدثناه محمد ابن المثنى قال حدثنا ابو داوود حا قال وحدثنا محمد ابن رافع وهارون ابن عبد الله قالا حدثنا وابن جرير ها قال وحدثنا - 00:16:54

احمد بن قراج قال احدثنا شبابه كلهم عن شعبة عن حميد بهذا الاسناد غير ان في حديث وهم قال قال عبد الرحمن تزوجت امرأة قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن قدامة قال النظر بن شوميل قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس يقول قال عبد - 00:17:14

قال ابن عوف رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي بشاشة العرس. فقلت تزوجت امرأة من الانصار. فقال كم اصدقتها فقلت نواه وفي حديث اسحاق من ذهب قال وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا شعبة عن ابي حمزة قال شعبة - 00:17:34

واسمه عبدالرحمن ابن ابي عبد الله. عن انس ابن مالك ان عبدالرحمن تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب. قال وحدثني محمد ابن قال حدثنا وهب قال اخبرنا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال فقال رجل من ولد عبد الرحمن بن عوف من ذهب - 00:17:54

ثم ذكر هذه هذا الحديث او هذه الاحاديث المتعلقة بزواج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وامرأة من الانصار وانه اصدقها نواة من وهذا يدل على ايضا تقليل المهر وعلى يعني عدم المغالاة فيه لانه قال لتزوجها عن نواة من ذهب - 00:18:14

وبشر النواة من الذهب بانها مقدار خمسة دراهم يعني ما يساوي خمسة دراهم وهذا وهذا شيء قليل. وعبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه كان من المهاجرين قد جاء واخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين واحد من الصحابة فعرظ عليه ان يقاسمه يعني ماله وان يتنازل او يطلق - 00:18:36

فاحدى زوجاته لتزوجها وقال بارك الله لك في مالك واهلك. دلوني على السوق وذهب للسوق وصار يبيع ويشتري قد يتزوج ولقي النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اثر صفرة يعني مما يدل على الزواج لان ذلك من طيب النساء - 00:18:58

وانها رأى عليه هذا الشيء الذي يعني يفيد انه له اهل وانه تزوج قال له نفسا بما اصدقتها؟ قال نويت بالذهب قال او ولو بشاة وهذا يدل على تقليل المهر وعدم المغالاة فيه. وكذلك ايضا يدل على مشروعية الوليمة - 00:19:20

وان صاحب اليسار من كان يوسرا يعني يأتي بالشاة ومن كان مقلا فليأت بما بما فيه سواء كان شاة او اقل من شاة مما يطعم وسواء كان لحم او غير لحم لان الرسول صلى الله عليه وسلم في اه زواجه - 00:19:43

اه غبية انما يعني لم يربح شيء لم يذبح شيئا ولم يكن فيه لحم وانما كان حيص يعني من اه من التمر والاخذ والسمن وهذا هو صداق او هذا هو هذا هو الوليمة التي حصلت لصبية - 00:20:03

ويعني اه فاذا اه الحديث يدل على امرين يدل على الصداق وانه يعني لا بد منه انه ولو كان قليلا والامر الثاني يدل على مشروعية الوليمة وانها يكون على الاقل شاة في حق ما كان موسرا - 00:20:23

الامر او لا لهذا بعض العلماء يقول ان الوليمة من الها واجبة ذاك الذي يظهر انها مستحبة وانما كان موسرا عليه لان يعني ان يفعل ذلك ومن لم يكن موسرا يعني يعني يأتي بما تيسر - 00:20:43

ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ووقتها عند الزواج يعني من قال ان تكون عند العقد ومنهم من قال اين تكون عند الدخول بها عند العقد

له ذلك ونتى بها عند الدخول له ذلك - 00:21:09
بعد يقول وين تأخرت بعد الدخول بشيء قليل ما في بأس هذا ما يدل على انه بعد الا يدل على انه بعد لانها كان هذا تدارك يعني اقول لك هذا فيه تدارك يعني - 00:21:27
وهو يدل على ما بعد لا شك قول ولو بشك هذه جائزة ان تكون عند العقد وعند المطلقون وكذلك بعد الدخول هجر سفرة صفر يعني اللي هو طيب وطيب النساء - 00:21:43
يعني الرجال لا يستعملون يعني يعني هذا اللون او هذا النوع الذي يعني يعني يظهر يعني هو الذي يظهر ريحه واما النساء طيبهن يعني يظهر لونه ويبقى ريقه اه قال عن حماد ابن زيد عن ثابت عن انس - 00:22:03
ثابت قال قتادة من قال قبله ابو عوانة عن قتادة. ابو عوانة هو وضاح ابن عبد الله الاشكري وقت يده عمل سدسي قال شعبة عن قتادة وحميد. حميد بن ابي حميد الطويل - 00:22:30
قال حدثنا ابن المثنى عن عن ابي داوود. وهشيمة بن داوود الطيار يا شيخ قال حدثنا احمد بن فراش عن شبابه في قبل ذلك ابو الربيع لا تكفي حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع سليمان ابن داوود العتكي. هذا هو الزهراني - 00:22:50
هذا هو الزهران الذي يأتي ذكره كثيرا وقد نرى ذكره كثيرا وهنا جاء بلفظ العتك والعتكي يعني هم من من الازد وزهران من الاجد يعني في مرة جاء ذكر وصفه بانه زهراني وفي هذا الموضع بانه عتكي - 00:23:20
وكثيرا ما يأتي ذكره او وصفه او نسبته بانه جهراني وزهران من من الاجد وكذلك وهو شخص واحد يعني مرة نسب الى يعني قبيلة من العز باسم زهران وفي بعضها الى من باسم العتيقين - 00:23:40
نعم والانسان الذي لا يعرف هذا قد يظن انهم شخصين شخص وزران شخص قال رحمه الله تعالى حدثني سهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل يعني ابن علية عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - 00:24:09
واله وسلم غزى حيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه واله وسلم وركب ابوطلحة رضي الله عنه وانا رديف ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:24:35
وانحصر الازار عن فقر نبي الله صلى الله عليه وسلم فاني لارى بياض فخد نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر. انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين - 00:25:01
قالها ثلاث مرات قال وقد خرج القوم الى اعمالهم فقالوا محمد والله قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا محمد والخميس قال واصبناها عنوة وجمع السبي. فجاءه لحية رضي الله عنه فقال يا رسول الله اعطني جاري - 00:25:22
كم من السبي فقال اذهب وخذ جارية. فاخذ صفية بنت حيي رضي الله عنها وجاء رجل الى نبي الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا نبي الله اعطيت لحية صبية بنت حيي سيد قريظة والنظير - 00:25:46
ما تصلح الا لك قال ادعوه بها قال فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها قال واعتقها وتزوجها فقال له ثابت يا ابا حمزة ما اصدقها؟ قال نفسها اعتقها - 00:26:06
زوجها حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم فهدتها له من الليل فاصبح النبي صلى الله عليه واله وسلم عروسا. فقال من كان عنده شيء فليجئ به. قال وبسط نطاعا - 00:26:31
قال فجعل الرجل يجيء بالعقر وجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن فحاسوا حيساء كانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني ابو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ثابت عبد العزيز بن صهيب عن انس - 00:26:51
ها قال وحدثناه قتل ابن سعيد قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ثابت وشعيب ابن عن انس لو حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة بن العزيز عن انس قال وحدثنا محمد بن عبيد الغبري قال حدثنا ابو - 00:27:14
عن ابي عثمان عن انس ها قال وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن شعيب عن انس ها قال وحدثني

محمد ابن رافع قال حدثنا اياه ابن ادم وعمر ابن سعد وعبد الرزاق جميعا عن سفيان عن يونس ابن عبيد عن شعيب ابن الحقاح عن - 00:27:32

كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتق صبية وجعل عتقها صداقها. في حديث معاذ عن ابيه تزوج صبية واصدقها عتقها وما ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بان بان الصداق قد يكون عتقا - 00:27:52

يعني للامة بان يتزوجوا بان يعني يعتقها ويجعل مهرها صداقها. لان لان المهر يجعل عتقها صداقها وذلك ان هذه منفعة لانها يعني لما كانت امة ليس لها حق في القسم ليست من الزوجات - 00:28:17

واذا كان زوجها يكون له حق القسم فاذا حصل لها ان انتقلت من من كونها مملوكة لان ليس لها حق آآ حق الزوجات الى كونها زوجة يكون تكون مماثلة الزوجات في تحصيل الحقوق التي تكون للزوجات - 00:28:40

فهذا فيه دليل على ان مثل ذلك يمكن ان يكون مهرا لان هذه منفعة عظيمة. يعني كونها تعتق ويتزوجها الذي اعتقها يعني يقوم الجماعة ذلك بين مصلحتين لها مصلحة كونها يعني انتقلت من الرقية - 00:28:58

الى الحرية والامر الثاني انها حصل لها زواج بمن اعتقها فلن تبقى يعني آآ بدون الاهل وبدون من يتولى امرها بانها خرجت من كونها مملوكة بالعتق. فاذا حصل الزواج منها فان - 00:29:18

ذلك يكون جمع فيه بين مصلحتين لها. مصلحة الزواج وانها زوجة من الزوجات ومصلحة كونها يعني اه اصبحت اه يعني اه اه لها زوج فلم تبقى بدون بدون زوج وبدون حجم - 00:29:38

يعني يحميها ويقوم بشؤونها ويقوم بما يلزم لها. وذكر يعني قبل ذلك قصة خيبر والرسول صلى الله عليه وسلم انه ذهب اليها وانه فتح عنوة وان انه كان انس راكبا خلف - 00:29:59

ابي طلحة والرسول صلى الله عليه وسلم كان راكبا وكان الزقاق يعني كان ضيقا وكان آآ آآ يلتصق او يقرب يعني الجسد من الجسد فكان انس يخبر بان جسده او ان ركبته تمس فقيد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:19

وعن الرسول انحسر عنه اه يعني انحسر ازاره عنه وكان يرى فخذه وهذا يدل على ان الفخذ يعني الفقيد هي عورة وهذا الانحسار لم يكن من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم وانما حصل بسبب الازدحام او بسبب - 00:30:39

ترعة وبسبب الريح التي لانه قال انحسر ولم يقل حشرا ومعنى ذلك ان هذا شيء من غير اه ارادته ومن غير تصرفه. دل هذا على ان يعني كما في بعض الاحاديث عورة وهذا الحديث يعني يدل على خروج الفخذ لكن خروجه لم يكن مرادا وانما كان بسبب - 00:31:00

السرعة والهوا وبسبب الازدحام الذي حصل في في في هذا الزقاق وفيه انهم قال يعني اه اه قالوا انه محمد والله وقال بعض اصحابنا والخميس يعني بدل والله وقد جاءت هذه الجملة التي هي كلمة في طريق اخرى فيها تنصيص يعني من على من روى الحديث - 00:31:26

ونص فيه على انهم قالوا محمد والخميس والمراد بالخميس الجيش وسمي الجيش خميسا لانه يتكون من من خمسة اجزاء مقدمة ومؤخرة وميمنة وميسرة وقلب. الذي هو الوسط يعني القلب الذي هو الوسط - 00:31:53

شني؟ ثم فيه ايضا ذكر الوليمة او ذكر اني هدخلت عليه. يعني وانها جهزتها ام الذي فيه والدة انس واهدتها له يعني ادخلتها عليه. فصار بذلك اصبح عروسا. ثم انه طلب من الناس ان يكون ان - 00:32:14

بما عنده فمنهم من جاء السمن ومنهم من جاء ومنهم من جاء بالتمر فجمعوا من ذلك شيئا والحيس هو ما تكون من هذه الاصناف الثلاثة يعني بحيث اذا خلق يعني تمر وسمن وسمن واقط مجموع ذلك يقال له حيس - 00:32:34

ولهذا يعني يذكر المثل يعني او في اختلط الناس اختلاط الحيث يعني تجد بعضهم ببعض كما ينتزج الحيس الذي هو مكون من تمر نجنن واعتق قال وبسط رضاع وبزغ لطاعة يطعن يطعن يعني مثل سفرة. يعني شيئا يعني حضروه في الارض ووضعوا عليه هذا الطعام - 00:33:00

لانهم وضعوه على الارض الذي يرفعه عن الارض حتى لا يتلوث بالتراب هو هذا النطع او النطع الذي وضع وبسط ونظيفها يعني بمعنى السفرة يعني حيث يوضع عليه الطعام نعم - 00:33:35

على حدثني زهير ابن حرب عن اسماعيل عن ابن علية عن عبد العزيز عن الة بعيدة بصحيح كما صالحة وحدتنا محمد بن عبيد الغبري عن ابي عوانة عن ابي عثمان هو نثري عبد الرحمن ابن بلبل - 00:33:55

قال احدثه زهير بن حرب عن معاذ بن هشام عن ابيه يقول آآ هل يدل حديث على جواد تزوج الامة دون استبراء لابد من استبراء المرأة النسوية يعني اه لابد من استبرائها بحيضة. يعني حتى يعلم انها في بطنها ولد - 00:34:16

من الزوج الاول هنا يعني لم يذكر لعله يعني انتصار القصة لم يكرهون النفس تبرأها يعني لا بد منه لان هذه السفرة بحيضة يعني هذا جاء. يعني انها آآ هو ما جاءه هنا ولكنه جاء في - 00:34:46

في غير ذلك ان المرأة انها انها تستبرأ بحيرة المصرية تجتمع بحيض ليس لها عدة فيه ما حصل اولا عتق ثم عقد او العتق العقد ثم العتق هو الذي يبدو انه حصل العتق ثم حصل العقد - 00:35:06

يعني اعتقها وجعل عتقها صدقة او انه في الحال يعني يعني قال يعني حينما يذكر المهر وانه العتق قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا خالد بن عبدالله عن مطرف عن عام عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي - 00:35:30

جاريته ثم يتزوجها له اجران ثم ذكر يعني هذا الحديث في فضل يعني من يكون يعني يحصل منه ذلك لانه احسن اليها يعني احسان احسان بان اعتقها وخرجت من كونها مملوكة الى كونها حرة واحسان اخر بكون تزوجها فلم تبقى بدون ولي - 00:35:53

وبدون يعني احد يؤويها او يعني يكون مسئولا عنها. فجمع لها بين الامرين اه الحديث الذي مر يدل على حصول العتق وانه يكون صداق وهذا يدل على ان ان الذي يعتقها ويتزوجها يعني يكون احسن اليها بالاضافة الى العتق - 00:36:19

كونه يعني اه تزوجها فصار يحميها ويؤويها يصرف عليها ويقوم بشؤونها. فيكون له اجران اجر على كونه اعتق واجر على كونه تزوج واحد هنا يحيى عن خالد ابن عبد الله عن مطرف مطرف بن طريف عن عامر الشعبي عن ابي بردة - 00:36:43

ابن ابي موسى عن ابي موسى قال احدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال كنت ردف ابي طلحة رضي الله عنه يوم خيبر - 00:37:10

وقدمي تمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتيناه حين بزغت الشمس. وقد اخرجوا مواشيهم وخرجوا رؤوسهم ومكاتبهم ومرورهم فقالوا محمد والخميس قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذر - 00:37:28

قال وهزمه الله عز وجل ووقعت في سهم دحية ووقع ووقعت في سهم لحية جارية جميلة فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة ارؤس. ثم دفعها الى ام سليم تصنعها له وتهيئها. قال - 00:37:53

واحسبه قال وتعتد في بيتها وهي صفية بنت حيي قال وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليمتها التمر والاقط والسمن وحصت الارض ايه يعني حفر في الارض يعني حفرة - 00:38:13

حتى يجعل فيها النطق يعني بحيث انه يعني يمسك في الجوانب فلا يعني يعني يسيل يعني آآ لان يكون في مثل حفرة لكن الحرمة فيها نطع بحيث ان الذي فيها لا لا يصل لا يصل او لا يشيخ على الارض - 00:38:36

الجوانب اه تلاتة لكن الان الافاحيص وجيء بالانطاع ايوا فحصت الارض افاحيص مثل يعني يعني شيء مما عليه بالاضطراب وصارت هابطة قليلا واجيب له وضعت عليها نجيء الى الطاعة وضعت عليها يعني حتى يستقر فيها ما يوضع وحتى لا يسيل او يذهب يمينه شمالا يعني لو كان له - 00:38:57

متساوي مع الارض لكن لما صار نازل والامطار يعني في مكان نازل معلوم انها يعني تأتي يعني ايضا من الجوانب فيصير الذي بوسطها كله يعني سليم ما يصل اليه شيء من التلوث بالتراب - 00:39:32

نعم فحصت الارض افاحيصا وجيء بالانقاع فوضعت فيها وجيء بالاقط والسمن فشبع الناس. قال وقال الناس لا ندري اتزوجها اتخذها ام ولد قالوا ان حجبها فهي امرأته وان لم يحجبها فهي ام ولد. فلما اراد ان ان يركب حجبها فقعدت على عجز البعير. فعرفوا انه - 00:39:52

قد تزوجها فلما جاءوا من المدينة دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفعنا قال فعذرت الناقة العضباء وندر وندر رسول الله صلى الله عليه وسلم وندرت فقام فسترها وقد اشرفت النساء وقلن ابعد الله اليهودية - 00:40:20

قال قلت يا ابا حمزة اوقع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال اي والله لقد وقع. قال انس وشهدت وليمة زينب واشفع الناس خبزا ولحما وكان يبعثني فادعو الناس فلما فرغ قام وتبعته فتخلف رجلان استأنس بهما الحديث - 00:40:40

لم يخرج فجعل يمر على نسائه فيسلم على كل واحدة منهن سلام عليكم. كيف انتم يا اهل البيت؟ فيقولون بخير يا رسول الله كيف وجدت اهلك؟ فيقول بخير فلما فرغ رجع ورجعت معه فلما بلغ الباب اذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث. فلما رأياه قد رجع قاما - 00:41:01

خرج فوالله ما ادري انا اخبرته ان انزل عليه الوحي بانهما قد خرجا فرجع ورجعت معه فلما وضع رجله في اسقفة الباب عرفنا بس كفت الباب. نعم اضحى الحجاب بيني وبينه. وانزل الله تعالى هذه الاية لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم - 00:41:26

اية نعم ثم يأتي حديث اخر بمعنى؟ نعم قال وحدثنا ابو بكر ابن شيبة قال حدثنا شباب قال حدثنا سليمان عن ثابت عن انس قال وحدثني به عبدالله بن هاشم الحيان - 00:41:53

واللفظ له؟ قال حدثنا باز قال حدثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت قال حدثنا انس قال صارت صبية لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ويقولون ما رأينا في السبي مثلها. قال فبعث - 00:42:12

الى دحية واعطاه بها ما اراد ثم دفعها الى امي وقال اصلحيها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من حتى اذا جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما اصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:42:32

من كان عنده فضل زاد فليأتنا به. قال فجعل الرجل يجيء بفظل التمر وفضل السويق حتى جعلوا من ذلك وادا حيفا وجعلوا يأكلون من ذلك الحيث ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء. قال فقال انس فكانت تلك وليمة رسول - 00:42:52

صلى الله عليه وسلم عليها. قال فانطلقنا حتى اذا رأينا جدر المدينة هششنا اليها فرفعنا ورفعنا مضينا ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطيته. قال وصفية خلفه قد اردفها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فعثرت - 00:43:14

رسول الله صلى الله عليه وسلم صرع وصرعت. قال فليس احد من الناس ينظر اليها ولا اليها حتى قام رسول الله فليس احد من الناس ينظر اليه ولا اليها. حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فستر - 00:43:39

طه قال فأتيناه فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جواري نسائه يتراءنها ويشمتن بصرعتها وذكر يعني هذا هذا الحديث انس من ضمن طرق اخرى غير الطرق الاولى وفيها او في اولها ان - 00:43:59

الطريقة السابقة انه اختار جارية مكانها من السبي والطريقة الثانية انه اشتراها منه الرسول صلى الله عليه وسلم بسبعة ارؤوس اي بسبع انفس ومعنى ذلك انه يعني اعطاه الواحدة وزاده على ذلك. والطريقة الثانية الثالثة قال - 00:44:25

واعطاه ما اراد اعطاه ما اراد فكأنه يعني يعني اه اراد ان يحصل اكثر من واحدة فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. وقوله اشتراه ليس معنى ذلك انه ملكها وان اشتراها وانها صارت سلعة وانما آآ اخذ تلك المرأة التي هي صبية واصطفاها لنفسه - 00:44:49

عليه الصلاة والسلام لانها ابنة سيد آآ يعني اليهود فيكون ذلك رفع شأنها ورفعا لمنزلتها لكونه يعني يكون من نصيب او من اصطفاء الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك - 00:45:15

يعني اعطاه زيادة على ذلك. الطريقة الثانية سبعة ارؤس انفس الرواية الاخيرة اعطاه اعطاه ما اراد اعطاه ما اراد يعني كانه اراد شيئا اكثر من الواحدة واعطاه ما اعطاه جلال من الكلمات اللي قد خرجوا اخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤوسهم ومكاتنهم ومرورهم -

00:45:38
خرجوا بفؤوسهم ومكاتبهم ومرورهم الفؤوس معروف انها هذه البؤوس التي يحفرون بها يعني مكاتل هي الاوعية التي يعني يجمعون فيها الاشياء والمرور قيل انها مساعي يعني او قريب منها وقيل انها عباد - 00:46:05
يعني يصعدون بها النقد يصعدون بها النخل. يعني معناها انها وسائل العرظ. يعني من اه من مساحي الحبال ويعني من مكاتب نعم قال دفعنا ام سليم تصنعها له وتهيئها وتعتد في بيتها. وتعتد في بيتها يعني هذا هو الذي فيه انها يعني آآ اللي هي العدة - 00:46:31
التي هي والا فان الفصلية لا عدة لا يعتدي بها يعني وانما اه بحيضة حتى يتحقق لانه ليس هناك ليس هناك آآ ولد من الزوج الاول.
نعم قال الناس لا ندري اتزوج ام اتخذها ام ولد انحجبها فهي امرأته وان لم يحجبها فهي ام ولد - 00:46:59
فلما اراد ان يركب حجبه يعني فهم او عرف يعني كونه زوجه بكونها حجبت ما او حجبها عليه الصلاة والسلام يعني كان الجواري سابقا يختلفن عن الخرائط. ها؟ نعم نعم. نعم. جارية تكشف. الحرة. نعم - 00:47:29
طيب مسألة الان فقعدت على عجز البعير فعرفوا انه قد تزوجها. نعم يعني لو كانت جارية ما تجلس على مع نفس السيء على نفسه قال فلما دنونا المدينة ودفعنا قال فعثرت الناقة العظباء وندر رسول الله صلى الله عليه وسلم وندرت. يعني ندرة وندرت هي سقط - 00:47:51
او شرع لما جاء في رواية اخرى نعم وسترها وقد اشرفت النساء فقلن ابعد الله اليهودية. يعني اللي هي صفية هذه التي كانت على معه وعلى بعيره وسقط على وسقطت معه - 00:48:18
ثم ادخل الان وليمة زينب قال قال ابو حامد قال هي كنية انس. يا ابا حمزة او وقع صلى الله عليه وسلم؟ قال اي والله لقد وقع قال انس وشهدت وليمة زينب - 00:48:44
فاشبع الناس خبزا ولحما وكان يبعثني يعني ذكر الوليمة السابقة يعني انها حيص بالنسبة لي صبية كانوا في الطريق وبالنسبة زينب الجحش كان يعني خبزا ولحما هل نقول ان هذا ما يدخل في العدل؟ او ان هذا حسب العلم خذه؟ هذا ما يقال هذا حسب التيسر - 00:49:00
الان اللي بيعدي لازم يسوي يمكن ويمكن يعني ويمكن لا هو كل واحدة في وقتها لا يلزم ان يكون كل واحدة يتزوجها تزوجها لا يعمل للثانية الا مثل الاولى. قد يكون يعمل مثله لان هذا ليس من عادل اذا دخل في العصمة. يعني يسوي بينهم - 00:49:33
وان يكون يعني يتزوج واحدة عليه يا شيخنا. نعم. يوم عقد دخلت العصر نعم لكن بس الكلام على الوليمة وانها يعني آآ لابد ان تكون يعني موحدة يعني ليس بلازم - 00:49:52
وقد يكون ان ان زينب رضي الله عنها انها يعني صار لها يعني هذه الحظوظ وهذه المكانة وهذه الزيادة من اجل ان الله زوجها وان يتزوج وانه وانه لم يزوجها ابوها او يزوجها يزوجها ولي لها من الناس وانما الله - 00:50:13
ولهذا كانت تفتخر على وليكن لك زوجكن اهليكن وزوجني الله فوق سبع سماوات قال وكان يبعثني فادعو الناس فلما فرغ قام وتبعته فتخلف رجلان استأنس بهما الحديث لم يخرجا فجعل يمر على لسانه فيسلم على كل واحدة منهن سلام عليكم. كيف انتم يا اهل البيت؟ فيقولون بخير يا رسول الله - 00:50:33
اهلك فيقول بخير فلما فرغ رجع ورجعت معه فلما بلغ الباب اذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديد. فلما رأياه قد رجع قاما فخرج والله ما ادري انا اخبرته ام انزل عليه الوحي بانهما قد خرجا - 00:51:04
ورجع ورجعت معه فلما وضع رجله في اسقفة الباب طارخى الحجاب بيني وبينه. يعني دفن مع الباب عرف الحجاب يعني ستار الذي يعني يكون على الباب. نعم نشوفها يعني العتبة او - 00:51:22
نعم قال ونزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الاية. نعم وهذه الاية التي نزلت بزواج جا يلعب دي آية الحجاب لهذا يقال وعلل ذلك بقوله ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن - 00:51:44
وهذا التعليل يدل على ان الحكم ليس مختصا بامهات المؤمنين اللي هو الحجاب لان اذا كان زوجة الرسول صلى الله عليه وسلم

وهن في الطهر والعفة والبعد عن اي ريبة - 00:52:12
اذا علل ذلك وغيرهن ممن من النساء اللاتي لسن بهذه المنزلة اه كونه يعلل يعني هذا الامر يدل على ان ان الحكم عام وليس بخاص نعم قال صارت صبية للحية في مقسمه - 00:52:29
وجعلوا يمدحونها عند النبي صلى الله عليه وسلم نعم. قال ثم دفعها الى امي فقال اصلحيها نعم تهيئها للدخول عليه يجملها قال جعل الرجل يجيء من فوق التمر فوق السويق حتى جعلوا من ذلك سوادا حيث. يعني سوادا يعني شيء يعني يرى - 00:52:49
انه مجتمع يعني الهواة بهذا يعني يقال يعني للشيء الذي يرى من بعد يقال لسواد مثل ما جاء في قصة عائشة رضي الله عنها لما تخلف ما لما ذهب الجيش عنها وبقيت فيما - 00:53:13
كاره فجاء سلطان معطل وقال قالت رأى سواد انسان رأى جواد انسان وكان يعرفني قبل الحجاب قال وكذلك يعني الصحابي الصحابيين اللي يعني في بدر الذي وحدثه عن ابن عبد الرحمن عوف والثاني عن يساره قال اين ابو جهل - 00:53:31
وعلى وما تريد منه؟ قال انه يسب الرسول فلان رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا قال فلما رأينا جدرا المدينة هششنا اليها فرفعنا مطية فرح يعني حصل لهم سرور - 00:53:59
وكانهم رأوا المدينة ووصلوا الى بلدهم هذا السفر الطويل الذي هو عام ابوك خيبر نعم قال حدثنا ابو بكر ابن شيبة عن عفان انه المسلم صفاء وقال حديث ابو بكر من شيبة عن شبابه - 00:54:21
عن سليمان عن ثابت عن انس قال حدثني به عبدالله بن هاشم نفيان عن بهذه مع ذلك زواج زينب نقرأ حديث ايه لكن جعلهم مع الباب الاول زواجه بصفيه بتبويب اخر النووي. باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب واثبات ونيمة العرس - 00:54:46
حديد واحد ولا اكثر حديث ثلاث اربع خمس والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله مما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين - 00:55:20
اجمعين امين يقول احسن الله اليك هل يكثر من الحديث اه الواهبة نفسها ايش؟ هل يفهم للحديث الواهب نفسها؟ نعم. لان الصداق تعليم القرآن لا يصار اليه الا عند تعذر الصداق الحسي ما هو الذي يبذل - 00:55:46
هو الذي يبدو لان ما ما وصل اليه الا بعد ما بعد ما لم يوجد المال قل هل يمكن عقد نكاح بلا حضور زوج انما وجود وكيل له نائب عن الموكل سواء كان زوجا او وليا - 00:56:11
الزوج يوكل والولي يوكل يقول احسن الله اليك في بلادنا يأخذ الاب ابو الزوجة يأخذ المهر ليشتري لها بعض متطلبات الزواج هل هذا جائز يعني المهر حق لها وليس حق له - 00:56:35
لكن اذا كان يعني آآ اخذوا شيء لمصلحتها واشتروا به شيء لمصلحتها ما في بأس. المهم انه ما يأخذون لهم وما يأخذونه لهم ويحرمونها ما حكم الزواج بدون صداقة يصح الزواج لكن يتعين نهر النذر - 00:56:57
يقول حفظك الله اذا كان المهر كما في الحديث تعليم شيء من القرآن اذا ارادت الخلع مثلا كيف يكون اقول هذا من التكلف في الاسئلة لكن الجواب على هذا يعني ان ان يكون شيء يعني مقابل يعني يعني هذا - 00:57:24
مقابله يعني ما اذا كان مثلا مثل هذا التعليم يعني يحصل بكذا يعني درهم يعني فيكون يعني بهذا المقدار الذي لا نداك ولا يمكن آآ ارجاعه. وانما الكلام علشان يقابله - 00:57:50
وهو ما يدفع في تعليم مثل هذه الصور هل يجوز ان يكون مهر الزوجة الاقامة بها في المدينة النبوية اقول هذي لو سمحت الى شيء شك في المدينة خلاص هذا ما رأى - 00:58:08
الين سمك يقول هل الزواج من نصرانية يحتاج الى ولي محتاجين ولي مسلم اما نصراني لا يكون وليا لا يكون وليا يعني يعني في نصرانية؟ ايه نعم؟ نعم يعني دين صحيح وابوها نصراني - 00:58:33
المسلمة فابوها كافر ليس ليس وليا لها ليس وليا لها واما بالنسبة يعني للكافرة ان يكون وليا له كافرا وهو كافر هما متبادلة كفار يقول

احسن الله اليك ما نصيحتكم للاباء؟ الذين يغالون بمهور بياناتهم - 00:59:07
ويتنافسون في ذلك الواجب على الاولياء ان يحرصوا على ستر النساء وعلى اعفافهن وعلى المبادرة الى الى الكفؤ اذا تقدم لا يفوتوه عليهن ولا يعني يحصل منهم الطمع في مال لان لان هذا - 00:59:46
من الاضرار للاضرار بهن فلا يجوز للانسان انه يمنع الكفو من اجل ان يحصل مالا كثيرا او ينتظر ان يحصل مالا كثيرا لا سيما اذا كان سيأخذه فان هذا تصير مصيبته مصيبة يعني تفويت المصلحة لها ثم ايضا - 01:00:09
اعمالها يؤخذ ولا يعني يقول لها شيء - 01:00:31